الأمم المتحدة

A/CN.9/1259

الجمعية العامة

Distr.: General
5 May 2026
Arabic
Original: English

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة التاسعة والخمسون

نيويورك، 22 حزيران/يونيه – 10 تموز/يوليه 2026

الأعمال الاستكشافية المتعلقة بالمنصات الرقمية والقانون الخاص

مذكرة من الأمانة

المحتويات

		الصفحة
أولا–	نبذة عن هذه المذكرة	2
ثانيا–	معلومات أساسية	2
ثالثا–	ملخص الأعمال الاستكشافية	3
	ألف– لمحة عامة	3
	باء– فعالية دبي	3
	جيم– الندوة	3
	دال– فعالية مدريد	12
رابعا–	مسار العمل في المستقبل	18
	ألف– مخطط عام لنص قانوني	18
	باء– الخطوات المقبلة	20

250526 250526 V.26-06416 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا- نبذة عن هذه المذكرة

1- توجز هذه المذكرة الأعمال الاستكشافية التي اضطلعت بها الأمانة بناء على طلب اللجنة بشأن موضوع المنصات الرقمية والقانون الخاص. وهي تعرض المعلومات الأساسية عن الطلب (الفصل الثاني)، ثم تلخص الأعمال الاستكشافية المضطلع بها (الفصل الثالث) وتقدم مخططا عاما لنص قانوني لأغراض الأعمال التحضيرية المحتملة بشأن الموضوع (الفصل الرابع).

ثانيا- معلومات أساسية

2- في عام 2025، نظرت اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين في اقتراح مشترك مقدم من الإمارات العربية المتحدة وإسبانيا بشأن العمل المستقبلي الممكن على الجوانب القانونية للتجارة الرقمية مع تركيز خاص على المنصات الرقمية (A/CN.9/1227).

3- وأُبرزت عدة نقاط خلال مناقشات اللجنة[(1)]:

(أ) يورد الاقتراح روابط مع الأعمال الاستكشافية السابقة بشأن المسائل القانونية المتعلقة بالاقتصاد الرقمي[(2)]؛

(ب) أصبحت المنصات الرقمية سمة مميزة للاقتصاد الرقمي، فهي لا تعمل بوصفها وسيطا فحسب، بل أيضا بمثابة المصمِّم الهندسي للأسواق الإلكترونية التي تحكمها قواعد المنصة؛

(ج) على الرغم من أن منصات رقمية معينة تخضع لنظم رقابية في بعض الولايات القضائية، فإن تشغيل المنصات الرقمية يعتمد بشكل أساسي على العقود؛

(د) ينبغي أن يسترشد العمل المستقبلي بمبادئ الشفافية والإنصاف والعناية الواجبة، وينبغي أن يهدف إلى تعزيز المزيد من الانفتاح والشمول في الاقتصاد الرقمي، إلى جانب زيادة قابلية التشغيل التبادلي للنظم والتكامل في سلاسل التوريد العالمية؛

(ه) ينبغي أن يتجنب العمل المستقبلي المسائل التنظيمية مثل خصوصية البيانات وحمايتها وحماية المستهلك، إلى جانب الملكية الفكرية وقانون المنافسة؛

(و) مفهوم "المنصة الرقمية" مفهوم واسع، ويمكن أن ينصب تركيز العمل المستقبلي على الأسواق الإلكترونية.

4- وبعد المناقشة، اتُّفق على ضرورة الاضطلاع بأعمال استكشافية مع التركيز على المنصات الرقمية والقانون الخاص، بما في ذلك إجراء تقييم بشأن استصواب وجدوى وضع نص قانوني منسق، ربما في شكل قانون نموذجي (A/80/17، الفقرة 266).

(1) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثمانون، الملحق رقم 17* (A/80/17)، الفقرات 262-265.

(2) أسفر ذلك العمل الاستكشافي عن إصدار منشور *تصنيف المسائل القانونية المتعلقة بالاقتصاد الرقمي* المعنون *Taxonomy of legal issues related to the digital economy* (منشور الأمم المتحدة، فيينا 2023) (يُشار إليه فيما يلي بـ"التصنيف")، الذي يستكشف في الجزء الرابع منه الجهات الفاعلة والعلاقات القانونية والقضايا القانونية التي ينطوي عليها نشر واستخدام المنصات الإلكترونية.

ثالثا- ملخص الأعمال الاستكشافية

ألف- لمحة عامة

5- نظمت الأمانة ثلاث فعاليات للمضي قدما في الأعمال الاستكشافية المتعلقة بالموضوع:

(أ) قمة الإمارات العربية المتحدة والأونسيترال العالمية للتجارة الرقمية والمنصات الرقمية، التي نُظمت بالاشتراك مع وزارة الاقتصاد والسياحة في الإمارات العربية المتحدة (دبي، الإمارات العربية المتحدة، 8 و9 كانون الأول/ديسمبر 2025) (يشار إليها فيما يلي باسم "فعالية دبي")؛

(ب) ندوة "مواءمة القوانين في عصر التجارة والتمويل الرقميين" (نيويورك، 10-13 شباط/فبراير 2026)، التي خُصصت الجلسة الثانية منها لموضوع المنصات الرقمية والقانون الخاص (يشار إليها فيما يلي باسم "الندوة")؛

(ج) اجتماع فريق خبراء نُظم بالاشتراك مع جامعة كارلوس الثالث في مدريد ووزارة الشؤون الخارجية والاتحاد الأوروبي والتعاون الإسبانية (مدريد، 9 و10 نيسان/أبريل 2026) (يُشار إليه فيما يلي باسم فعالية مدريد).

6- وأُعدت ورقة مناقشة بشأن الموضوع، حُددت فيها سلسلة من الأسئلة لإرشاد العمل الاستكشافي. وترد تلك الورقة في مرفق الوثيقة A/CN.9/1258، وهي تكمل هذه المذكرة.

7- واستعرضت الأمانة أيضا المبادرات التشريعية التي جرت مؤخرا بشأن المنصات الرقمية، والشروح القانونية المتعلقة بجوانب القانون الخاص في المنصات الرقمية، بما في ذلك التدابير القانونية إزاء أوجه التشابه التاريخية مع نقابات التجار. وعَرَضت أيضا الأعمال الجارية في عدة فعاليات، منها المنتدى الرابع المعني بسيادة القانون في التجارة الرقمية (هانغجو، الصين، 26 أيلول/سبتمبر 2025) والاجتماع الثالث (28 نيسان/أبريل - 1 أيار/مايو 2026) لفريق الخبراء التابع لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (مؤتمر لاهاي) المعني بالتوكنات الرقمية (انظر الوثيقة A/CN.9/1252، الفقرة 23 (أ)).

باء- فعالية دبي

8- يرد ملخص لفعالية دبي في الوثيقة A/CN.9/1251.

جيم- الندوة

1- مقدمة

9- ترد المعلومات الأساسية عن الندوة في الوثيقة A/CN.9/1258. ويرد ملخص للجلسة الأولى للندوة (بشأن استخدام الأصول (الموجودات) الرقمية كضمان في المعاملات المضمونة) في الوثيقة A/CN.9/1260. وانصب تركيز الجلسة الثانية من الندوة، التي تضمنت خمس حلقات نقاش وضمت ثلاثة وعشرين متكلما، على المنصات الرقمية في التجارة الدولية والجوانب المتعلقة بالقانون الخاص في عملياتها.

2- المنصات الرقمية في التجارة الدولية

10- افتُتحت الجلسة الثانية بحلقة نقاش تمهيدية (حلقة النقاش 8). وتلا ذلك ثلاث حلقات نقاش تناولت أنواعا محددة من المنصات الرقمية المصادفة في التجارة عبر الحدود، وهي: الأسواق الإلكترونية (حلقة النقاش 9)، ومنصات سلسلة التوريد (حلقة النقاش 10)، والسجلات والبورصات (حلقة النقاش 11).

(أ) التمهيد للعمل

11- تناولت حلقة النقاش 8 هذا الموضوع في إطار ولاية الأونسيترال. وتعلقت تلك الولاية بالعلاقات التجارية الخاصة في طابعها التي تشمل بلدانا مختلفة. فأعمال الأونسيترال لا تُعنى بالتدابير التي تنظم المنصات الرقمية أو بأشكال الحماية المقررة للمستهلكين الذين يستخدمونها، لكنها ينبغي مع ذلك أن تراعي القوانين التي تنظم المنصات الرقمية على وجه التحديد، والتي يجري اشتراعها أو إعدادها حاليا في عدة ولايات قضائية.

12- وتمثلت ركيزة الاقتراح المشترك المقدم من الإمارات العربية المتحدة وإسبانيا في أن المنصات الرقمية تمثل نموذجا تنظيميا جديدا واسع الانتشار للتجارة الدولية؛ وتمثَّل الغرض من الاقتراح في العمل على وضع قانون نموذجي جديد للتجارة الرقمية يأخذ في الاعتبار دور المنصات الرقمية في جميع مراحل دورة التجارة.

13- وأَقَر الاقتراح بأن المنصات الرقمية تستند أساسا إلى العقد المبرم بين مشغل المنصة وكل مستخدم من مستخدمي المنصة (ما يُعرف باسم "عقد المنصة مع المستخدم"). ولن تتمكن الأونسيترال من تنفيذ ولايتها تنفيذا كاملا دون أن تأخذ المنصات الرقمية في الاعتبار. والأعمال السابقة التي اضطُلع بها لمواءمة القواعد المتعلقة بعقود معينة ذات صلة بالتجارة – والتي تتجلى في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (اتفاقية البيع) واتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كليا أو جزئيا (قواعد روتردام) – تعني أن الأونسيترال في وضع جيد يؤهلها لتناول عقود المنصات مع المستخدمين.

14- وطُرحت ثلاث سمات مميزة "للمنصات الرقمية"، هي أنها:

(أ) مشغل مركزي يتمثل دوره الرئيسي في إدارة تشغيل المنصة؛

(ب) نموذج تشغيلي تعاقدي مع كل مستخدم من مستخدمي المنصة؛

(ج) مجتمع من المستخدمين يتفاعلون على المنصة.

15- ولا يمنع وجود مشغل مركزي من استخدام نظم تقنية السجلات الموزعة لدعم تشغيل المنصة، بالنظر إلى أن العمل المستقبلي ينبغي أن يستند إلى مبدأ الحياد التكنولوجي، ولكنه يفترض وجود طرف مقابل في العقد مع كل مستخدم. وأصبحت بعض المنصات الرقمية بصدد الانتقال إلى نماذج تشغيلية قائمة على تقنية السجلات الموزعة، ويمكن استكشاف مزايا توسيع نطاق المشروع ليشمل النماذج التشغيلية اللامركزية – كتلك القائمة على الشبكات التعاقدية أو المنظمات المستقلة اللامركزية.

16- وثمة سمة مشتركة بين جميع المنصات الرقمية هي الأدوار المتعددة التي يؤديها مشغل المنصة في تيسير التجارة و"تنظيم" التجارة (أي تحديد الشروط والأحكام التي يجري المستخدمون معاملاتهم بموجبها)، وفي إعادة تشكيل سلاسل التوريد العالمية (من "النموذج التقليدي للأعمال" إلى الشبكات القائمة على البيانات) وإيجاد أسواق جديدة. وينبغي أن يأخذ العمل المستقبلي هذه الأدوار في الاعتبار بالنظر إلى أنها تشكل ديناميات العلاقة بين المنصة والمستخدم.

17- إلا أن هناك تنوعا كبيرا في المنصات الرقمية من حيث '1' أنواع المستخدمين (مثل المنشآت التجارية والمستهلكين والحكومات والآلات)، و'2' أنواع التفاعلات التي تجري عبر المنصة (مثل بيع السلع وتقديم

الخدمات المالية والتواصل الاجتماعي)، و'3' درجة مشاركة مشغل المنصة في التفاعلات التي تجري عبر المنصة. ويثير هذا التنوع تساؤلات بشأن نطاق العمل المستقبلي، من بينها:

(أ) كيفية التعامل مع المنصات الرقمية التي لا يتصرف فيها مشغل المنصة بوصفه وسيطا فحسب، بل يتصرف بوصفه مشاركا في السوق أو في سلسلة التوريد. وفي بعض الظروف، يمكن تشبيه مشغل المنصة بأنواع أخرى من الجهات الفاعلة المعترف بها قانونا، مثل الوكيل أو الموزع أو مقدم خدمات تلبية الطلبات[3]؛

(ب) ما إذا كان ينبغي حصر نطاق العمل بالاستناد إلى أنواع معينة من التفاعلات بين المستخدمين (مثل منصات "المعاملات" التي لا تربط المستخدمين ببعض فحسب، بل التي يبرم أو ينفِّذ المستخدمون من خلالها معاملات تجارية). وحيثما تكون هذه التفاعلات تعاقدية، تشكل المنصة الرقمية "مثلثا" من العقود (أي العقد "الرأسي" بين مشغل المنصة وكل مستخدم، والعقد "الأفقي" فيما بين المستخدمين)؛

(ج) ما إذا كان ينبغي حصر النطاق استنادا إلى الصفة التي يتعامل بها المستخدمون مع المنصة. وقد أُعرب عن بعض الشكوك في هذا الصدد بالنظر إلى أن المنصات الرقمية، وتحديدا الأسواق الإلكترونية، تُستخدَم في المعاملات فيما بين المنشآت التجارية وفي المعاملات بين المنشآت التجارية والمستهلكين. وعلاوة على ذلك، ينطوي ذلك على خطر صرف الانتباه عن العلاقة بين المنصة والمستخدم.

18- وحُدِّد عدد من المسائل لتناولها بالدراسة على نحو أوثق نظرا لأهميتها بالنسبة للتجارة، من بينها:

(أ) تعديل الشروط التعاقدية من جانب واحد بواسطة مشغل المنصة، بما في ذلك قواعد المنصة؛

(ب) الإشراف على التفاعلات بين المستخدمين بواسطة مشغل المنصة؛

(ج) القيود (مثل الجزاءات أو العقوبات) التي يفرضها مشغل المنصة على المستخدمين بسبب عدم الامتثال لقواعد المنصة؛

(د) عدم توافق قواعد المنصة مع القانون المنطبق؛

(هـ) شفافية النظم التي تؤثر على القيمة المعنوية الرقمية للمستخدمين[4]؛

(و) الاستثناءات والتقييدات في مسؤولية مشغل المنصة.

19- وهيأت حلقة النقاش فرصة لوضع المشروع في سياق مبادرات دولية أخرى. وأشير إلى "التعاهد الرقمي العالمي" والصلات المحتملة بين المشروع والالتزامات الواردة في التعاهد فيما يخص البنية التحتية الرقمية العامة. وقُدِّم أيضا عرض إيضاحي لمشاريع جارية في مؤتمر لاهاي بشأن العملات الرقمية للبنوك المصرفية، وأسواق الكربون، والتوكنات الرقمية، التي يمكن أن تؤدي فيها المنصات الرقمية دورا مهما كسجلات وبورصات. وشُدِّد على الحاجة إلى قواعد محدَّثة ومتوائمة في مجال القانون الدولي الخاص، لا سيما في الحالات التي تحدِّد فيها المعاملات التي تُجرى عبر منصات رقمية حقوق المستخدمين واستحقاقاتهم أو التي تكون لها آثار على أطراف ثالثة. ومن ثم شُدِّد مجددا على أهمية التنسيق مع مؤتمر لاهاي. وبالمثل، يعد تشغيل المنصات الرقمية وثيق الصلة بأعمال المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) بشأن "مبادئ الأصول الرقمية والقانون الخاص" ومشروعه الجاري المتعلق بأفضل الممارسات في مجال الإنفاذ الفعال.

(3) يشير مصطلح "خدمات تلبية الطلبات" (fulfilment services) إلى طائفة من الخدمات اللوجستية وخدمات النقل البحري والتخزين والشحن.

(4) يشير مصطلح "عقد الإذعان" إلى عقود نموذجية يضع شروطها مشغل المنصة ولا يتفاوض بشأنها مع مستخدم المنصة.

(ب) الأسواق الإلكترونية

20- انصب تركيز حلقة النقاش 9 على الأسواق الإلكترونية، التي تتميز بعمليات بيع وشراء السلع. وناقشت الحلقة الهياكل القانونية التي تدعم إنشاء الأسواق الإلكترونية، والقواعد وتدابير الإنفاذ التي اشتُرعت في مختلف الولايات القضائية لتنظيم عمل تلك الأسواق.

21- وسُلط الضوء على حالة القانون في الولايات المتحدة الأمريكية. وجرى التمييز بين نموذجين شائعين للأعمال هما: '1' نموذج "الموزع-إعادة البيع"، حيث يقوم المشغل بشراء البضائع وإعادة بيعها في معاملات منفصلة؛ و'2' نموذج "السوق"، حيث يعمل المشغل كمجرد وسيط ييسر المعاملات بين البائعين والمشترين من الأطراف الثالثة. وقد ينطوي كلا النموذجين على قيام مشغل المنصة بتقديم خدمات إضافية، مثل خدمات تلبية الطلبات، وهو أمر له تبعات على مسؤولية المشغل عن المنتجات المعيبة. ففي النموذج الأول، يُدخِل المشغل نفسه في سلسلة التداول التجاري، مما يؤدي إلى انطباق قانون مسؤولية المنتج عليه، بينما في النموذج الثاني، تحمِّل السوابق القضائية والتشريعات في بعض الدول المسؤولية على مشغل المنصة، تبعا لدرجة مشاركته في المعاملة.

22- وأُجريت مقابلة بين التركيز على حرية التعاقد وبين الاستخدام المعتاد لعقود الإذعان[5] في العقود بين المنصات والمستخدمين، حتى في المعاملات فيما بين المنشآت التجارية. وشملت الشروط التعاقدية الهامة تقييدات المسؤولية، وبنود التحكيم الإلزامي، والتنازل عن الحق في رفع دعاوى جماعية، فضلا عن القواعد التي تنظم التفاعلات بين المستخدمين، مثل الامتثال لحقوق الملكية الفكرية للأطراف الثالثة، وشروط سلامة المنتجات، وأشكال الحظر على توريد السلع غير القانونية.

23- ويقدم قانون التجارة الإلكترونية (2019) في الصين مثالا لقانون ينظم تحديدا العلاقة بين المنصات والمنشآت التجارية في إطار تشغيل الأسواق الإلكترونية. وعلى وجه الخصوص، يفرض القانون التزامات على مشغلي المنصات بأن يطبقوا مبادئ الانفتاح والإنصاف والحياد عند صياغة قواعد المنصات، وأن يتشاوروا بشأن التعديلات المقترحة على تلك القواعد. واستبينت بعض التحديات العملية في مجال رصد الامتثال، وأُشير إلى تدابير إضافية اتُّخذت للإشراف على قواعد المنصة وإدارتها.

24- وفي ولايات قضائية عديدة، كانت سلطة مشغلي المنصات الكبرى على "التنظيم" من خلال التقنين الخاص (بموجب قواعد المنصة) تضاهي سلطة السلطات العامة. إلا أن تدابير إنفاذ القانون العام كان لها تأثير محدود في التصدي لسلطة مشغلي المنصات. ويمكن لأدوات القانون الخاص أن توفق مسارا واعدا بقدر أكبر للتطور القانوني. وعُرِض، كنموذج محتمل، نهج تنظيمي تعاوني مطبق في المنطقة الأوروبية الآسيوية، يشارك بموجبه مشغلو المنصات في وضع معايير تشغيل المنصات.

25- وتكلم ممثل لمشغل إحدى المنصات الكبيرة عن وظيفة المنصات الرقمية في إيجاد أسواق جديدة، لا سيما للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، والإسهام تبعا لذلك في تحقيق الشمول الاقتصادي. وسُلط الضوء على بعض التحديات التي يصادفها البائعون، منها المدفوعات عبر الحدود (انظر الوثيقة A/CN.9/1262). وشُدِّد على أن التنظيم بموجب القانون العام وتحديث القانون الخاص ينبغي ألا ينظر إليهما كبديلين، بل كعنصرين متكاملين، فالأول يوفر الرقابة، والثاني يوفر الاتساق واليقين.

(5) مصطلح "القيمة المعنوية الرقمية" لم يرد في شروح قانونية، وهو يُستخدم هنا لغرض تسهيل الإشارة إلى البيانات التي تمثل "القيمة المعنوية" للنشاط التجاري للمستخدم، بما في ذلك سمعته وعلامته التجارية وعلاقاته مع العملاء. وهو يشمل تبعا لذلك بيانات التصنيف والسمعة، التي ترتبط عادة بالأسواق الإلكترونية.

(ج) منصات سلسلة التوريد

26- تناولت حلقة النقاش 10 المنصات التي تربط بين الأطراف صاحبة المصلحة في سلسلة التوريد، بما في ذلك الشركات المصنعة ومقدمو خدمات النقل والمؤسسات المالية.

27- وأكدت حلقة النقاش على تنوع نماذج الأعمال وركزت على نوعين من منصات سلاسل التوريد:

(أ) منصات "ما بعد التداول"[6]، التي تدعم المعاملات المتعلقة بمستندات النقل الإلكترونية (مثل سندات الشحن الإلكترونية)؛

(ب) منصات تمويل التجارة، التي تدعم المعاملات المتعلقة بصكوك خطابات الاعتماد الإلكترونية.

28- وسلطت حلقة النقاش الضوء على الفروق بين منصات سلاسل التوريد والأسواق الإلكترونية. أولا، تؤدي منصات سلاسل التوريد وظائف مختلفة، تشمل تعزيز التعاون بين المشاركين في سلسلة التوريد، وتبسيط حركة البضائع عبر الحدود، وتيسير الامتثال للمقتضيات التنظيمية المتعلقة بإدارة سلسلة التوريد. وثانيا، لا تمثل هذه المنصات حلقة جديدة في سلسلة التوريد، بل إنها تربط الحلقات الموجودة بالفعل. وثالثا، ما زالت منصات سلاسل التوريد مجالا ناشئا، وهي لا تمارس عموما أي تأثير على المعاملات التي تدعمها. وإجمالا، تؤدي منصات سلسلة التوريد دورا أصغر في العمليات التجارية للمستخدمين.

29- ويعد القانون النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل (قانون السجلات الإلكترونية) نقطة تحول بالنسبة لمنصات سلاسل التوريد، إذ أنه قلل الحاجة إلى الاعتماد على "دفاتر القواعد" – التي كانت تُدرج في عقود المنصات مع المستخدمين – لضمان الفعالية القانونية للتعاملات في المستندات التجارية الإلكترونية التي تدعمها المنصة. ومع ذلك، شُدِّد على أهمية الدور المستمر لدفاتر القواعد في توزيع المسؤولية على الأطراف.

30- وحظيت قابلية التشغيل المتبادل باهتمام كبير. وشُدِّد في هذا المقام على أهمية الاعتماد على عقود الإذعان لضمان التوحيد القياسي، فالعقود النموذجية بالفعل عامل حاسم في نجاح جميع المنصات الرقمية. ولكن بعد ذلك، أثير تساؤل بشأن ما إذا كانت صعوبات قابلية التشغيل المتبادل تستدعي إيجاد حلول قانونية بدلا من تعزيز التعاون بين مشغلي المنصات، بما في ذلك في وضع المعايير التقنية ونماذج البيانات المشتركة. وفي المقابل، أُشير إلى حوكمة البيانات بوصفها مسألة تستدعي بالفعل إيجاد حلول قانونية، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق مشغلي المنصات والمستخدمين في استخدام البيانات التي تعالَج على المنصة.

31- وناقشت الحلقة أيضا منصات تمويل سلاسل التوريد التي تُستخدَم لتداول المستحقات. وخلافا لمنصات أخرى جرت مناقشتها، يمكن توسيع نطاق هذه المنصات لدعم مجموعة من الخدمات للمستخدمين على امتداد سلسلة القيمة. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى أن منصات تمويل سلاسل التوريد لا تعنى بالأصول الرقمية التي قد تنتقل من نظام إلى آخر، فإن مسائل قابلية التشغيل المتبادل ليست ملحة بنفس القدر.

(د) السجلات والبورصات

32- تناولت حلقة النقاش 11 المنصات الرقمية التي تدعم المعاملات في مجال الأصول الرقمية والبيانات. وقد هيأت فرصة لاستكشاف منصات البورصات وإعادة النظر في سجلات الأصول الرقمية، التي نوقشت في الجلسة الأولى من الندوة (انظر الوثيقة A/CN.9/1260).

(6) يشير مصطلح "ما بعد التداول" إلى طائفة من الخدمات التي تُقدَّم بعد معاملة تجارية، مثل المقاصة والتسوية والعهدة.

33- وعُرضت دراسة استقصائية لحالات حدثت مؤخرا في الصين متعلقة بتشغيل سجلات وبورصات متنوعة. وأشارت الدراسة الاستقصائية، في جملة أمور، إلى ضرورة التزام مشغلي المنصات ببذل العناية الواجبة عند أداء دور في "تنظيم" التداول التجاري على المنصة، وأن تكون ممارسة السلطة التقديرية التعاقدية، المماثلة للسلطة التقديرية التنظيمية التي تمارسها السلطات العامة، قابلة للمراجعة بموجب العقد والسياسة العامة.

34- وقُدِّم عرض إيضاحي بشأن دور السجلات في السوق الناشئة لأرصدة الكربون الطوعية، وهو موضوع قيد البحث في الأعمال الجارية في اليونيدروا. وشُدِّد على أن نماذج السجلات ما زالت قيد التطوير، وأن الأثر القانوني للتسجيل على حقوق الملكية في أرصدة الكربون الطوعية ما زالت قيد الدراسة. فسجلات أرصدة الكربون الطوعية أيضا قائمة على أساس عقود، وشروط الخدمة تورد روتينيا إخلاء مسؤولية عن أي دور يتجاوز تسجيل المعلومات. وهذا يتنافى مع الممارسة المعمول بها في السوق، التي تولي أهمية أكبر لمشغل السجل بوصفه حارسا للبوابة. ويعرض بعض مشغلي السجلات خدمات إضافية، مثل التوفيق بين الأطراف أو توفير بورصة لتداول أرصدة الكربون الطوعية، وهو ما قد يحوِّل السجل إلى منصة رقمية.

3- الجوانب المتعلقة بالقانون الخاص في عمليات المنصات

35- ركزت حلقة النقاش 12 على الجوانب التعاقدية للمنصات الرقمية.

(أ) المنصات الرقمية كنماذج تشغيلية تعاقدية

36- عرضت حلقة النقاش عدة دراسات تجريبية بشأن عقود المنصات مع المستخدمين، شملت جميع أنواع المنصات الرقمية الثلاثة التي جرى تناولها في حلقات النقاش السابقة. وعلى الرغم من الاختلافات في نماذج الأعمال، فقد وُجدت أوجه تشابه في الهياكل التعاقدية التي يرتكز عليها تشغيل المنصة، وفي الدور الذي يؤديه مشغل المنصة في إدارة التفاعلات بين المستخدمين عبر المنصة. وعلى وجه الخصوص، وبصرف النظر عن إنشاء "دفتر قواعد" لدعم قابلية المستندات التجارية الإلكترونية للتحويل، تتضمن عقود المنصات والمستخدمين التي ترتكز عليها منصات سلاسل التوريد شروطا مشابهة لتلك المستخدمة في الأسواق الإلكترونية.

37- وشُهد قبولٌ واسع النطاق لعقود الإذعان كأساس لإرساء العلاقة بين المنصة والمستخدم، وتسليمٌ بضرورة تطوير العقود بين المنصة والمستخدم مع مرور الوقت لمواكبة التغيرات في البيئة التنظيمية والتطورات التكنولوجية. إلا أنه إذا كان القانون يعترف بأن مشغلي المنصات يمكنهم أن يحددوا الشروط التعاقدية من جانب واحد، وهو ما يشكل بالفعل تحديا للافتراضات الأساسية لقانون العقود، فإن التدخل التشريعي لإعادة التوازن إلى العلاقة من خلال ضبط تلك الممارسة يعد أمرا ملائما. ولا يهدف أي تدخل من هذا القبيل إلى حماية الأطراف الأضعف في العلاقة بقدر ما يهدف إلى إدارة استخدام العقود النموذجية على نطاق واسع. والواقع أن الشروط التعاقدية نادرا ما تُقرأ وتُفهم من قِبل الشركات والمستهلكين على حد سواء.

38- وأيد عدة متكلمين علاقة "المثلث" في العقود المذكورة في حلقة النقاش 8 (الفقرة 17 أعلاه). ووصف آخرون طريقة تشغيل المنصات الرقمية بأنها شبكة أو "نسيج" من العقود. فالانضمام إلى منصة ما ينطوي عادة ليس على عقد واحد مع مشغل المنصة فحسب، بل على مجموعة من العقود مع مقدمي خدمات مختلفين (مثل مقدمي الخدمات اللوجستية ومقدمي خدمات إدارة الهوية وتوفير الثقة). وأُشير إلى أن هذا التعقيد ربما يؤثر على جدوى الحلول القانونية المختلفة.

(ب) المسائل القانونية المتعلقة بعقد المنصة مع المستخدم

39- عُرِضَت دراسة مقارَنة للشروط التعاقدية التي تستخدمها منصات الأسوق الإلكترونية الكبيرة العاملة على الصعيد العالمي. وعلى غرار المسائل التي ذُكرت في حلقة النقاش 8 (الفقرة 18 أعلاه)، استبينت عدة تحديات متكررة ومنهجية، منها: '1' عدم وجود بيان بالمبادئ العامة يحدد الالتزامات الأساسية بالإنصاف والنزاهة وحسن النية، '2' تجزؤ المصطلحات الأساسية عبر وثائق سياساتية متعددة، '3' تعديل قواعد المنصة من جانب واحد وإنهاء خدمة المنصة بضمانات إجرائية ضئيلة، ووجود قيود شاملة على المسؤولية، وهو ما يحوِّل مخاطر التشغيل والامتثال إلى المستخدم، و'4' افتقار مسارات تسوية المنازعات الداخلية إلى الوضوح والحياد وحسن التوقيت، فضلا عن التحكيم الإلزامي المكلف في ولايات قضائية بعيدة، وهو ما يتعذر معه الوصول إلى سبل انتصاف فعالة.

40- وأُوضح التباين في العلاقة بين المنصة والمستخدم في سياق منصات سلاسل التوريد. فالمنشآت التجارية تقوم باستثمارات كبيرة عند انضمامها إلى منصة رقمية، تشمل إدماج تكنولوجيا المعلومات والتجهيز لبدء التشغيل، وتدريب الموظفين، والتسويق. ونتيجة لذلك، فإنه حتى في وجود منافسة صحية بين المنصات، يواجه المستخدمون تكاليف باهظة عند التبديل فيما بينها، وهو ما يؤدي إلى "تأثير التقيُّد" بمنصة معينة. ويتفاقم عدم التوازن بين مشغل المنصة والمستخدم بمرور الوقت بسبب '1' الحقوق التعاقدية الفضفاضة التي يتمتع بها مشغل المنصة لاستغلال البيانات المتولدة من تفاعل المستخدم مع المنصة، و'2' "مشكلة الضغط الابتزازي"، حيث يستغل مشغل المنصة مركزه لاستخراج القيمة من المستخدمين (مثلا من خلال تعديل الشروط التعاقدية من جانب واحد، بما في ذلك السعر). ويمكن ملاحظة أنماط مماثلة في جميع أنواع المنصات الرقمية، وهي تؤثر تأثيرا سلبا على جهود التحول الرقمي، لا سيما بين المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

41- وإذا وُجدت مشاكل قانونية متصلة بالتباين بين مشغلي المنصات والمستخدمين عند نجاح المنصات الرقمية، فإن تلك المشاكل تبرز في المقدمة عند فشل المنصات الرقمية. وقد أُثبِتت هذه النقطة في عرض إيضاحي بشأن إفلاس منصات بورصات العملات المشفرة وغيرها من المنصات الرقمية التي تحتفظ بأصول رقمية وتديرها، وإن أُشير إلى أن التحليل يشمل أي منصة رقمية يأتمن فيها المستخدم مشغل المنصة على القيمة المودعة بصفته وسيطا موثوقا به ومزودا لبنية تحتية رقمية يُعتَمَد عليها. وأُوضح أن الأساس التعاقدي للمنصات يبرز بوضوح شديد حين يصبح مشغلو المنصات معسرين، ويجد المستخدمون أنفسهم في وضع الدائنين غير المضمونين الذين لا يملكون سوى مطالبة تعاقدية، وليسوا أصحاب حسابات يتمتعون بحقوق ملكية مشمولة بالحماية. ومن ثم، يكشف الإعسار عن وجود تباين جوهري بين توقعات المستخدمين عند انضمامهم إلى المنصة والطريقة التي تعمل بها المنصة فعليا. ويكشف الإعسار أيضا عن مدى تعرض المستخدمين لمخاطر ما يتخذه مشغل المنصة من قرارات بشأن كيفية الاحتفاظ بالأصول المودعة، بما في ذلك حفظها عبر سلسلة جهات وديعة من الأطراف الثالثة ينطوي كل منها على مخاطر إعسار خاصة به. ولا يكون للمستخدمين عادة أي اطلاع على هذه الترتيبات أو قدرة على تقييم المخاطر المرتبطة بها. وعلى الرغم من أنه يمكن القول إن المنصة تكون في أوج أدائها حين يُعفى المستخدمون من إجراء مثل هذه التقييمات، فإن هناك حاجة إلى وجود ضمانات لتعويض التخلي عن السيطرة.

42- ويؤدي اعتماد المنصات الرقمية على البيانات إلى ظهور مسائل قانونية إضافية (انظر أيضا الفقرتين 31 و41 أعلاه). ويشكل توزيع حقوق الوصول إلى البيانات واستخدامها – بما في ذلك إمكانية نقل البيانات – عنصرا مهما في العلاقة بين المنصة والمستخدم. والمنصات الرقمية أيضا أرض خصبة لنشر نظم مؤتمتة مدعومة بالذكاء الاصطناعي (مثلا للإشراف على التفاعلات التي تُجرى عبر المنصة، أو تطبيق التسعير الدينامي، أو تشغيل نظم التصنيف والسمعة، أو تسوية المنازعات)؛ وبصرف النظر عن المسائل

القانونية المتعلقة بالتشغيل "المستقل" لهذه النظم، لوحظ أن قدرة مشغل المنصة على استخلاص رؤى تتعلق بديناميات السوق وتفضيلات المستخدمين من الكميات الهائلة من البيانات المتولدة على المنصة (المشار إليها في الفقرة 20 من ورقة المناقشة باسم "الذكاء الرقمي") تثير تساؤلات بشأن تطبيق قواعد قانون العقود الحالية، المشروطة بمعارف الأطراف أو توقعاتهم.

(ج) معالجة المسائل القانونية في إطار القوانين السارية

43- استكمالا للعرض الإيضاحي المتعلق بقانون التجارة الإلكترونية في الصين في حلقة النقاش 8 (الفقرة 23 أعلاه)، تناولت حلقة النقاش 12 سبل تناول المسائل القانونية المتعلقة بعقد المنصة والمستخدم ضمن أطر القانون الخاص الأخرى السارية.

44- وقد طُبق في بعض الولايات القضائية مبدأ عدم المعقولية والقوانين المتعلقة بشروط العقد غير العادلة بغرض الحد من سلطة مشغلي المنصات تجاه المستخدمين. واستُشهد كمثال على ذلك بقرار المحكمة العليا الكندية في قضية *شركة أوبر تكنولوجيز ضد هيلر* (*Uber Technologies Inc. v. Heller*)[7]، الذي أبطل بند التحكيم الإلزامي استنادا إلى عدم تكافؤ القوة التفاوضية بين مشغل المنصة والمستخدم. ومع ذلك، أثيرت تساؤلات بشأن ما إذا كانت قواعد قانون العقود الأخرى قابلة للتكييف بما يكفي لمواكبة الأساليب الجديدة للتجارة التي يجسدها اقتصاد المنصات.

45- واستُكشِف وجود أسس محتملة في مبادئ القانون العام الأنغلوسكسوني لتدابير القانون الخاص في العلاقة بين المنصات والمستخدمين. وجرى تحديد مسارين للبحث:

(أ) يتناول المسار الأول الآليات التعاقدية المحتملة التي تحد بشكل معتدل من ممارسة مشغل المنصة لحقوقه التعاقدية في تعديل قواعد المنصة أو فرض قيود من جانب واحد، وهو ما ينبع من استعداد المحاكم – حسبما أبدته المحكمة العليا للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في قضية *براغانزا ضد بي بي شيبينغ المحدودة* (*Braganza v. BP Shipping Ltd.*)[8] – لأن تُدرج شروطا ضمنية تحد من السلطة التقديرية التعاقدية. وأُقر بأن هذه الآليات لن تشمل أنواع الضوابط "المسبقة" الواردة في لائحة المعاملات بين المنصات والمنشآت التجارية في الاتحاد الأوروبي[9]، وأن التساؤلات ما زالت مطروحة بشأن كيفية تناوُل المحاكم للعقود الموحدة بين المنصات والمستخدمين، بالنظر إلى مبدأ الشروط الضمنية الذي يقتضي دراسة الوقائع الخاصة بكل حالة بعينها؛

(ب) يتناول المسار الثاني إمكانية إعادة توصيف الإطار القانوني الذي يرتكز عليه تشغيل المنصات الرقمية – من سلسلة من العقود الثنائية بين المنصات والمستخدمين إلى شبكة من العقود التي تربط كل مستخدم بمشغل المنصة وبكل مستخدم آخر – استنادا إلى التحليل الوارد في قرار مجلس اللوردات في قضية "ساتانيتا" (Satanita)[10]. وقد تنتج عن هذا النهج تبعات على الالتزامات المتعلقة بعمل المنصة، ليس بالنسبة لمشغل المنصة فحسب، بل بالنسبة للمستخدمين أيضا.

---

(7) Judgment, 26 June 2020, *Supreme Courts Reports*, vol. 2020, No. 2.

(8) Judgment, 18 March 2015, *Weekly Law Reports*, vol. 2015, No. 1.

(9) اللائحة 2019/1150 للبرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 20 حزيران/يونيه 2019 بشأن تعزيز الإنصاف والشفافية لمستخدمي خدمات الوساطة عبر الإنترنت (يشار إليها فيما يلي باسم "لائحة المعاملات بين المنصات والمنشآت التجارية"؛ انظر وثيقة التصنيف، الفقرة 145.

(10) *Clarke v. Dunraven*, Judgment, 19 November 1896, *Appeals Cases*, vol. 1897.

(د) مبادرات القوانين غير الملزمة

46- هيأت حلقة النقاش 12 فرصة لعرض مبادرات القوانين غير الملزمة المطروحة مؤخرا التي تهدف إلى إعادة التوازن إلى العلاقة بين المنصات والمستخدمين، وعلى وجه التحديد:

(أ) *المبادئ التوجيهية لقواعد منصات التجارة الإلكترونية العابرة للحدود المعنونة* *Guiding Principles for Cross-border E-Commerce Platform Rules* (يشار إليها باسم "مبادرة هانغجو")، التي وضعتها الجمعية الصينية للقانون الدولي الخاص بالاشتراك مع منظمات أخرى في الصين بهدف "توجيه صياغة وتفسير وتطبيق وإنفاذ القواعد التي تحكم منصات التجارة الإلكترونية العابرة للحدود"؛

(ب) *القواعد النموذجية بشأن المنصات العاملة عبر الإنترنت* المعنونة *ELI Model Rules on Online Platforms* الصادرة عن معهد القانون الأوروبي، التي تحدد اشتراطات الشفافية ومعايير الإنصاف وقواعد المسؤولية للمنصات الرقمية مستندة إلى القوانين الحالية للاتحاد الأوروبي والقوانين الوطنية، وتضع في الوقت نفسه حلولا جديدة جنبا إلى جنب قانون العقود الساري.

4- نحو نص قانوني جديد

47- في ختام الندوة، برزت عدة أفكار بشأن مضمون وشكل نص قانوني محتمل في المستقبل لتناول المسائل المستبانة خلال الندوة. وأُقر بأن جدوى العمل المستقبلي تتوقف على تحديد مجموعة ملموسة من المسائل المتكررة المشتركة بين جميع المنصات الرقمية، وصياغة قواعد "قابلة للتنفيذ" (أي يمكن للأطراف أن ينفذوها بسهولة وفعالية) تتجاوز التقاليد القانونية المختلفة.

48- وعلى غرار الآراء التي أُعرب عنها في اللجنة (الفقرة 3 أعلاه)، أُشير إلى أن القانون الخاص يمكن أن يقدم مساهمة مجدية في الموضوع عن طريق تعزيز '1' الوضوح في العلاقة بين المنصة والمستخدم من خلال اشتراطات الشفافية والإفصاح عن المعلومات فيما يتعلق بخدمة المنصة، و'2' ممارسة العناية الواجبة في تشغيل المنصة. وفي هذا الصدد، توجد أوجه تشابه بين "القواعد النموذجية للمنصات العاملة عبر الإنترنت" الصادرة عن معهد القانون الأوروبي ومبادرة هانغجو من حيث المعايير والمبادئ التي تعتمدانها.

49- وكشفت بعض المسائل المستبانة خلال الندوة عن الحاجة إلى توجيهات بشأن تطبيق القوانين الحالية على المستجدات التي تطرحها المنصات الرقمية، في حين بيَّنت مسائل أخرى الحاجة إلى تدخل تشريعي. وأي نص قانوني مقبل تصدره الأونسيترال لن يتعلق بمواءمة القانون الخاص بقدر ما سيتعلق بتحدث القانون الخاص بشكل موحد. وعلى الرغم أن أي نص قانوني مقبل قد يتخذ شكل شروط تعاقدية نموذجية أو قواعد افتراضية مشترعة[(11)]، فإن هناك شكوكا بشأن مدى استصواب أي من هذين النهجين، بالنظر إلى سلطة مشغلي المنصات أن يتجاهلوهما أو يبدلوهما فعليا.

50- وقُدِّمَت أفكار إضافية بشأن النص القانوني المقبل:

(أ) ينبغي للمشروع، من أجل مراعاة التنوع في المنصات الرقمية، وتحديدا أنواع التفاعلات المتعلقة بالتجارة التي تدعمها المنصة ودرجة مشاركة مشغل المنصة في تلك التفاعلات، أن يتجنب وضع تعريف شامل لمصطلح "المنصة الرقمية". وقد تكون نقطة بداية ملائمة هي التركيز على المنصات الرقمية لتوريد السلع والخدمات المتعلقة بالسلع؛

(11) يشير مصطلح "القواعد الافتراضية" إلى القواعد التي ترسي الحقوق والالتزامات التي يمكن للأطراف تغييرها أو الخروج عنها استنادا إلى مبدأ حرية الأطراف.

(ب) خلافا للإشارة الواردة في ورقة المناقشة (A/CN.9/1258، المرفق، الفقرة 15)، لا ينتقص واقع أن منصة رقمية ما تعمل كبورصة خاضعة للتنظيم من الأسس التعاقدية لتلك المنصة. لذلك، ينبغي ألا تُستبعد هذه المنصات تلقائيا من النطاق؛

(ج) حقق التدخل التشريعي في بعض الولايات القضائية نجاحا كبيرا في إعادة تشكيل العلاقة بين المنصات والمستخدمين. ولتحقيق نجاح مماثل، ينبغي أن يتجنب المشروع القواعد التي تستند إلى مبادئ مجردة ليس إلا – مثل الإنصاف والشفافية – أو القواعد التي تنطوي على خطر "الامتثال الشكلي".

دال- فعالية مدريد

1- مقدمة

51- نُظِّمت فعالية مدريد بحيث تركز على دورة حياة العقد بين المنصة والمستخدم. وفي جلسة أصغر حجما قادها ممثلون عن الإمارات العربية المتحدة وإسبانيا، عرض الخبراء آراء الهيئات التنظيمية والممارسين ودوائر الصناعة والأوساط الأكاديمية بشأن نطاق ومضمون نص قانوني محتمل.

2- نطاق النص المقبل المحتمل

52- تناول الخبراء بعض النقاط المفاهيمية والأسئلة المتعلقة بنطاق العمل التي أثيرت خلال الندوة (الفقرات 14-17 أعلاه).

53- وكان هناك اتفاق واسع على أن العمل ينبغي أن يركز على العلاقة بين المنصة والمستخدم. فهذه العلاقة، في جوهرها، تتمحور حول الخدمة التي يقدمها مشغل المنصة للمستخدم بوسائل إلكترونية.

54- واتفق الخبراء على ضرورة الاسترشاد بنهج "وظيفي" لدى النظر في مجموعة المنصات الرقمية التي سيتم تغطيتها والمسائل التي سيجري تناولها. وفي هذا الصدد، تتمثل الوظيفة الأساسية للمنصة الرقمية في تيسير وإدارة التفاعلات بين المستخدمين. وكان هناك اتفاق واسع على أن العمل ينبغي أن يركز على منصات "المعاملات" (الفقرة 17 (ب) أعلاه)، وقُدِّم تعريف "خدمات الوساطة عبر الإنترنت" الوارد في لائحة المعاملات بين المنصات والمنشآت التجارية الصادرة عن الاتحاد الأوروبي كنموذج (إلا بقدر ما تنطبق فقط على المعاملات بين المنشآت التجارية والمستهلكين). وأُوضح أنه، وفقا لهذا النهج، ستندرج خدمات مثل الإعلانات المبوبة عبر الإنترنت ومحركات البحث عبر الإنترنت خارج النطاق[12]، في حين أن مجموعة واسعة من الأنواع ونماذج الأعمال ستقع عدا ذلك ضمن النطاق.

55- وكان هناك أيضا اتفاق واسع على أن العمل ينبغي أن يركز على العلاقة بين المنصة والمستخدم (أي العلاقة "الرأسية")، إلا أن الطابع التجاري للمعاملات بين المستخدمين التي تتيحها المنصة (أي العلاقة "الأفقية") ينبغي أن يؤدي دورا في تحديد النطاق. والتركيز على منصات التجارة الإلكترونية سيرسخ مكانة هذا الموضوع ضمن نطاق ولاية الأونسيترال. وفي هذا الصدد، أُشير إلى التفسير الواسع الذي وُضِع لمصطلح "الأنشطة التجارية" في الحاشية المرفقة بالمادة 1 من القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية. وعلى الرغم من أن الاقتصاد الرقمي يؤدي إلى ظهور أنواع جديدة من المعاملات لم ترد في الحاشية (مثل معاملات البيانات)، فإن القائمة ليست حصرية. وعلاوة على ذلك، قد لا تكون العلاقة بين المستخدمين دائما علاقة تعاقدية.

(12) ينطبق الأمر نفسه على نموذج "الموزع–إعادة البيع" الخاص بالأسواق الإلكترونية (الفقرة 21 أعلاه).

56- واتباع نهج وظيفي ينفي الحاجة إلى تصنيف الأنواع المختلفة من المنصات الرقمية. وعلى الرغم أن تصنيف المنصات الرقمية المبين في ورقة المناقشة (A/CN.9/1258، المرفق، الفقرة 12) مفيد لأغراض التوضيح، فإن المنصات القائمة لا تندرج دائما بشكل واضح ضمن الأنواع المحددة. وعلاوة على ذلك، من المتوقع أن يؤدي تطور الممارسات التجارية والتطورات التكنولوجية إلى ظهور أنواع جديدة. وثمة نتيجة طبيعية للنهج الوظيفي هي أن منصات التواصل الاجتماعي، وإن كانت لا تقع عادة ضمن نطاق العمل، يمكن أن تُدرَج إذا كان مشغل المنصة يقدم خدمات إضافية تهدف إلى دعم المعاملات المتعلقة بتوريد السلع والخدمات.

57- وحظي مفهوم المنصات الرقمية بأنها "منظومات" عبر الإنترنت تدعم مجتمعا من المستخدمين بتأييد واسع النطاق. وأُقر بتعقيد الترتيبات التعاقدية التي ينطوي عليها تشغيل المنصات الرقمية، وإن حُذِّر من أن هذا لا ينبغي أن يصرف الانتباه عن التركيز على العقد بين المنصة والمستخدم، الذي يظل هو البوابة لوصول المستخدمين إلى المجتمع. وفي الوقت نفسه، ينبغي ألا يُغفَل "تأثير الشبكة"[13] الذي للمنصات الرقمية، لا سيما أنه يشكِّل توقعات المستخدمين. وفي هذا الصدد، ينصب اهتمام المستخدمين في نهاية المطاف على الوصول إلى المجتمع وليس على خدمة المنصة نفسها.

3- محتوى النص القانوني المقبل المحتمل

(أ) اعتبارات عامة

58- أثار الخبراء نقطة تتعلق بتوصيف العقد بين المنصة والمستخدم، وهي نقطة أثيرت في الاقتراح (A/CN.9/1258، المرفق، الفقرة 30) لكنها لم تُناقش خلال الندوة. وشُدد مجددا على الطابع غير النمطي (أو غير القياسي) للعقد في بعض النظم القانونية، وأُجريت مقارنات مع العقود الطويلة الأجل واتفاقات العضوية وعقود العلاقات. وتم التنبيه إلى ضرورة تجنب اتباع نهج شكلي أكثر من اللازم في توصيف العقد. وفي الوقت نفسه، يمكن استخلاص دروس من المعاملة القانونية لهذه العقود، بما في ذلك في تطبيق المبادئ العامة وتبعات شروط العقود.

59- وكان هناك إقرار عام بأن مضمون النص المقبل ينبغي أن يستند إلى مبادئ عامة معترف بها جيدا في قانون التجارة الدولية. وأوصي بأن تكون الالتزامات المفروضة على مشغلي المنصات جزءا لا يتجزأ من العلاقة بين المنصة والمستخدم، وأن تتشكل أيضا بالالتزامات والتأكيدات التي يقدمها مشغلو المنصات فيما يتعلق بالمنصة، وبأي معايير سارية في الصناعة. وكان هناك اتفاق واسع على أن النص المقبل ينبغي أن يسترشد بمبدأ الحياد التكنولوجي.

(ب) تكوين العقود وتعديلها

60- أكد الخبراء مجددا الآراء التي أُعرب عنها في الندوة بشأن ضرورة وجود عقود الإذعان وضرورة تطور العقد بمرور الوقت (الفقرة 38 أعلاه). فالعقد يمكن أن يُبرم ويعدَّل في إطار سيناريو "انقر واستلم". وعلى الرغم أن المسائل المتعلقة بالموافقة وصحة العقود يستحسَن أن تُترك للقانون المنطبق، فإنه يمكن أن توضع معايير لاستعراض شروط العقود المبرمة بين المنصات والمستخدمين، ربما استنادا إلى اشتراط بأن تكون الشروط "مشروعة" بمعنى أنها تتوافق مع التوقعات المعقولة للمستخدمين.

(13) يشير مصطلح "تأثير الشبكة" إلى التأثير الذي يحدثه مستخدم المنصة على قيمة المنصة بالنسبة لمستخدم آخر أو مستخدم محتمل، بحيث تزداد قيمة المنصة مع تزايد عدد المستخدمين.

61- ويمكن إجراء استعراض للشروط التعاقدية على مستويات مختلفة. فعلى أحد المستويات، تُخضِع القوانين الوطنية السارية شروط عقود المنصات مع المستخدمين لاختبار الإنصاف، بما في ذلك في سياق التعاملات فيما بين المنشآت التجارية[14]. ولوحظ أن مبدأ "عدم المعقولية"، حسبما طبقته المحكمة العليا الكندية في قضية *شركة أوبر تكنولوجيز ضد هيلر* (*Uber Technologies Inc. v. Heller*)[15]، يستند إلى مفاهيم الإنصاف والتوقعات المعقولة. وأُضيف أن توقعات المستخدمين ينبغي أن تأخذ في الاعتبار الطابع المتغير للعلاقة بين المنصة والمستخدم.

62- وعلى مستوى آخر، استبينت اتجاهات تدعو إلى فرض الإفصاح عن الشروط التعاقدية. وأُشير إلى المادة 3 من لائحة المعاملات بين المنصات والمنشآت التجارية الصادرة عن الاتحاد الأوروبي، التي تفرض اشتراطات إعلامية واشتراطات دنيا للمحتوى فيما يتعلق بالشروط التي يقررها مشغل المنصة من جانب واحد، والتي تبطل الشروط غير المطابقة لهذه الاشتراطات[16]. وأُشير أيضا إلى القوانين السارية التي تُخضِع عقود المنصات مع المستخدمين لاشتراط الانفتاح أو الشفافية[17]. وفي الولايات المتحدة، في أعقاب قرار المحكمة العليا في قضية *AT&T Mobility LLC v. Concepcion*[18]، تحولت الطعون القانونية الموجهة ضد بنود التحكيم الإلزامي والتنازل عن الدعاوى الجماعية من الاستناد إلى مبدأ "عدم المعقولية" لإبطال الشروط التعاقدية، إلى الاعتماد على عدم ملائمة الإفصاح السابق لإبرام العقد، لرفض إدراج تلك الشروط. والمبادئ القانونية ذات الصلة مشتركة بين المعاملات فيما بين المنشآت التجارية والمعاملات بين المنشآت التجارية والمستهلكين، على السواء.

63- وعلى غرار الآراء التي أُعرب عنها خلال الندوة بشأن "الحوكمة الخوارزمية" (الفقرة 43 أعلاه)، أقر بأن أي منصة رقمية هي نتاج ليس لشروط الخدمة التي تكوِّن العقد بين المنصة والمستخدم فحسب، بل هي أيضا نتاج للتصميم التقني (مثل نظم البرمجيات التي تتحكم في كيفية عرض المعلومات ومعالجتها). وتشغيل النظم المؤتمتة المُستخدمة على المنصات الرقمية لا يُنَص عليه عادة في العقد، لكنه قد يؤثر تأثيرا كبيرا على تجربة المستخدم. وأُعرب عن آراء متباينة بشأن ما إذا كان التصميم التقني للمنصة يقتصر على تطبيق شروط الخدمة أم أنه يمكن أن يُعتبر أيضا بمثابة تعبير عن العقد نفسه. وعلى أي حال، ينبغي توخي الشفافية والانفتاح على نحو يراعي المصلحة المشروعة لمشغل المنصة في حماية الشفرة المصدرية وسائر المعلومات الحساسة تجاريا لديه.

64- وفيما يتعلق بتعديل العقود، يمكن النظر في "مبدأ الحوكمة المشتركة الاستشارية" الذي تعتمده مبادرة هانغجو، والذي يلتزم مشغل المنصة بمقتضاه بأن يلتمس مدخلات من المستخدمين قبل إجراء أي تعديل يؤثر على حقوقهم أو مصالحهم الجوهرية. وعلى الرغم من أن التزاما من هذا القبيل قد يُعتبر مفرطا في صعوبته،

(14) انظر، على سبيل المثال، المادة 32 من قانون التجارة الإلكترونية الصيني. انظر أيضا الجزء 2-3 من قانون المستهلك الأسترالي (Australian Consumer Law)، الوارد في الملحق 2 لقانون المنافسة والمستهلك لعام 2010 في أستراليا (Schedule 2 to the Competition and Consumer Act 2010 of Australia)، والذي ينطبق على عقود المستهلكين والمنشآت التجارية الصغيرة.

(15) انظر الحاشية 8 أعلاه.

(16) انظر وثيقة التصنيف، الفقرة 145. انظر أيضا المادة 15 من القانون رقم 42/X/2024 في كابو فيردي.

(17) انظر، على سبيل المثال، المادة 32 من قانون التجارة الإلكترونية الصيني. واشتُرعت أيضا اشتراطات الإفصاح في اليابان (قانون تحسين الشفافية والإنصاف في المنصات الرقمية المحددة) (Act on Improving Transparency and Fairness of Specified Digital Platforms) وتايلند (المرسوم الملكي بشأن تشغيل شركات خدمات المنصات الرقمية الخاضعة للإخطار المسبق) (Royal Decree on the Operation of Digital Platform Service Businesses that are Subject to Prior Notification) وفييت نام (قانون التجارة الإلكترونية).

(18) Judgment, 26 June 2020, *Supreme Courts Reports*, vol. 2020, No. 2, 2020 SCC 16.

فإن هناك مجال لإلزام مشغل المنصة بوضع آليات لتقييم اهتمامات المستخدمين، وهو ما يمكن اعتباره، في جميع الأحوال، تطبيقا لمبدأ حسن النية والتعامل المنصف.

(ج) عمل المنصة

65- أُشير إلى قضية شركة *Quoine* المرفوعة لدى محاكم سنغافورة[19]، التي تتعلق بمنصة بورصة للعملات المشفرة، كمثال على الأثر المحتمل لأوجه القصور في أداء المنصات الرقمية على المعاملات بين المستخدمين[20]. وعلاوة على ذلك، أُشير إلى القانون النموذجي بشأن استخدام خدمات إدارة الهوية وتوفير الثقة والاعتراف بها عبر الحدود (قانون خدمات إدارة الهوية وتوفير الثقة) باعتباره نصا أصدرته الأونسيترال مؤخرا يفرض التزامات على مشغل نظام المعلومات فيما يتعلق بعمل النظام بما يخدم مصلحة مجتمع مستخدمي النظام.

66- ولوحظ أنه مع نضوج اقتصاد المنصات، أصبح مبدأ حسن النية والتعامل المنصف في التجارة الدولية، وفق ما تنص عليه المادة 1-7 من مبادئ اليونيدروا للعقود التجارية الدولية، آخذ في التبلور في شكل سلسلة من الالتزامات المحددة المفروضة على مشغل المنصة فيما يتعلق بتشغيل المنصة، وعلى وجه التحديد:

(أ) إخطار المستخدمين في حال مخالفتهم لقواعد المنصة واتخاذ تدابير لحماية المنصة والمستخدمين الآخرين؛

(ب) توفير قنوات اتصال تتيح للمستخدمين إبداء شواغلهم لمشغل المنصة والرد على تلك الشواغل؛

(ج) الحرص بشكل معقول على أن تعمل البنية التحتية للمنصة كما هو متوقع؛

(د) بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بالمعلومات التي يقدمها المستخدمون عن مستخدمين آخرين[21].

67- وكان هناك تأييد واسع النطاق لاستخدام هذه الالتزامات بمثابة نقطة انطلاق للعمل المستقبلي. وأُقر بأن بعض النظم القانونية لا تعترف بمبدأ حسن النية والتعامل المنصف كمبدأ عام في قانون العقود، لكنها تعترف به في العقود التجارية الدولية. وتطبق ولايات قضائية أخرى هذا المبدأ على أداء الالتزامات التعاقدية، لكنها لا تعترف به كالتزام قائم بذاته أو كقاعدة تحكم المعاملات السابقة للتعاقد.

68- وبإمكان العمل المستقبلي أن يوضح على نحو مجد أن مشغل المنصة ليس عليه التزام عام بالإشراف على التفاعلات بين المستخدمين. وطُرح سؤال بشأن معنى "العناية الواجبة"، التي ذُكرت في اللجنة وأثناء الندوة في سياق موضوع عمل المنصة (الفقرة 48 أعلاه). وعبارة "العناية الواجبة" يمكن أن تشير إلى مشغل المنصة حين يوازن مصالح المستخدمين أثناء أداء أدواره المختلفة، أو إلى مشغل المنصة حين يمارس العناية والمهارة اللازمتين، أو يستثمر موارد ملائمة، في إدارة المنصة[22]. ولا تُعنى العناية الواجبة بالتمييز بين التزام تعاقدي بتحقيق نتيجة محددة والتزام التعاقدي ببذل أقصى جهد ممكن (انظر المادة 5-1-4 من مبادئ يونيدروا في العقود التجارية الدولية).

---

(19) ورد ذكره في التصنيف، الحاشية 124.

(20) وُصفت أوجه القصور في قضية *Quoine* في مذكرة أعدتها الأمانة للفريق العامل الرابع لدفع العمل بشأن موضوع استخدام الذكاء الاصطناعي والأتمتة في التعاقد (A/CN.9/WG.IV/WP.179، الفقرة 28).

(21) انظر أيضا قرار محكمة ناغويا الابتدائية في اليابان (التصنيف، الفقرة 133)، الذي يطبق مبدأ حسن النية والتعامل المنصف على طريقة عمل منصة عاملة عبر الإنترنت للمزادات.

(22) قارن بالمادة 14 من قواعد روتردام.

69- ويمكن أيضا مقاربة الالتزامات المتعلقة بعمل المنصة من منظور الامتثال، استنادا إلى المادة 35 من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع[23]. وعلى غرار الآراء التي أُعرب عنها في الندوة (الفقرة 42)، أُشير أيضا إلى إمكانية المقاربة من منظور توفير خدمة "موثوقة"، استنادا إلى شرط الموثوقية الوارد في قانون السجلات الإلكترونية وقانون خدمات إدارة الهوية وتوفير الثقة.

(د) حوكمة البيانات

70- شُدِّد على أهمية البيانات في العلاقة بين المنصة والمستخدم، حسبما أُبرز في الندوة (الفقرة 43 أعلاه). وصُنفت المسائل المتعلقة بالبيانات إلى ثلاث "مجموعات" لتناولها بمزيد من النظر، هي:

(أ) السرية: منع استغلال المعلومات الحساسة تجاريا التي يتبادلها المستخدمون أثناء ممارسة أنشطتهم التجارية على المنصة؛

(ب) قابلية النقل: تمكين المستخدمين من التبديل بين المنصات عن طريق نقل بيانات المعاملات، وكذلك بيانات التصنيف والسمعة؛

(ج) المراقبة: منع اتخاذ تدابير ضد المستخدمين انتقاما منهم لتقديمهم شكاوى أو اشتغالهم مع منصات رقمية أخرى.

71- وكانت مجموعتا "السرية" و"قابلية النقل" أكثر إلحاحا. والعمل على المجموعة الأخيرة يمكن أن يخفِّف من "تأثير التقيد" بمنصة معينة. وفي هذا الصدد، يمكن للعمل المستقبلي أن يستلهم بالقواعد المتعلقة بنقل البيانات المولَّدة بشكل مشترك الواردة في المبدأ رقم 20 من "مبادئ اقتصاد البيانات" التي اشترك في وضعها معهد القانون الأمريكي ومعهد القانون الأوروبي، فضلا عن القواعد المتعلقة بنقل التقييمات، الواردة في المادة 7 من القواعد النموذجية بشأن المنصات الإلكترونية الصادرة عن معهد القانون الأوروبي. وحُذِّر من أن قابلية النقل قد تثير مسائل تتعلق بالمنافسة وخصوصية البيانات، وقد تمس حقوق الأطراف الثالثة. واقتُرح، من ثم، أن يركز العمل بدلا من ذلك على حقوق الوصول إلى البيانات، والحق في نقل البيانات إلى مستخدم آخر (مثل توارث حساب المستخدم). ويمكن أن يستفيد العمل المستقبلي أيضا من الجهود الجارية في إطار الفريق العامل الرابع بشأن عقود تقديم البيانات.

(هـ) الخدمات الإضافية

72- استأنف الخبراء المناقشة التي دارت في الندوة بشأن الخدمات الإضافية (الفقرة 39 أعلاه)[24]. واستُبينت ثلاثة سيناريوهات، تبعا لما إذا كانت الخدمات الإضافية يقدمها '1' مشغل المنصة، بما في ذلك طرف ثالث نيابة مشغل المنصة ("السيناريو 1")؛ '2' طرف ثالث بإيعاز من مشغل المنصة ("السيناريو 2")؛ و'3' طرف ثالث بصفته مستخدما للمنصة ("السيناريو 3").

73- وكان هناك تأييد واسع للرأي القائل إنه ليس من الضروري ولا من المستصوب التمييز بين خدمات المنصة "الأساسية" عند تناول الخدمات الإضافية. فالخدمات الإضافية تمثل "تأثير المشاركة" في المنصات الرقمية، الذي يشكِّل - شأنه شأن "تأثير الشبكة" - توقعات المستخدمين، الذين لا يميزون بين خدمة المنصة

(23) Court of King's Bench, *Gardiner v. Gray*, Judgment, 1815, *English Reports*, vol. 171, p. 46.

(24) حسبما أُشير إليه في الفقرة 17 (أ)، يمكن للخدمات الإضافية في سياق الأسواق الإلكترونية أن تشمل الخدمات الإعلانية، ونظم تصنيف الكيانات بحسب ترتيبها وسمعتها، وخدمات الدفع، وخدمات إدارة الهوية وغيرها من خدمات توفير الثقة، والخدمات اللوجستية. وفي الندوة، شُدِّد أيضا على خدمات تلبية الطلبات، في حين سُلِّط الضوء على خدمات الحوسبة السحابية في فعالية مدريد.

والخدمات الإضافية. والنهج المفضل هو التركيز على ما إذا كانت الخدمات الإضافية تُقدم بموجب العقد بين المنصة والمستخدم. ومن هذا المنطلق، سينطبق نظام موحد للحقوق والالتزامات (وما يترتب على ذلك من مسؤولية) على جميع الخدمات في السيناريو 1. وهذا النهج يقلل إلى أدنى حد من التعارض المحتمل مع سائر القوانين التي تنظم تقديم خدمات معينة، مثل خدمات الدفع، مع ضمان الاتساق مع الأعمال الجارية في الأونسيترال بشأن تسوية المنازعات بواسطة المنصات، مع الاعتراف بأن بعض المنصات الرقمية تضم آليات لتسوية المنازعات. وهو يشير إلى أن العمل المستقبلي لا يراد به أن يشكل نماذج الأعمال.

74- إلا أنه يمكن أن تُفرض التزامات على مشغل المنصة بشأن ما يُقدَّم من خدمات على المنصة تتجاوز نطاق العقد بين المنصة والمستخدم، كما يلي:

(أ) في السيناريو الثاني، أُشير إلى أن مشغل المنصة ينبغي أن يخضع لالتزامات العناية الواجبة فيما يتعلق باختيار الخدمات الإضافية وإدماجها. وذُكِرت نظم متنوعة سارية للمسؤولية القانونية لتكون بمثابة نقاط مرجعية محتملة في تحديد عتبات هذه الالتزامات، منها مسؤولية مشغلي المنصات عن المنتجات المعيبة التي تُباع على المنصة[25]، أو الحماية من المسؤولية بموجب تشريع "الملاذ الآمن" من جهة المحتوى الذي تستضيفه المنصة[26]، ومسؤولية المؤجرين بموجب اتفاقية اليونيدروا المتعلقة بالتأجير التمويلي الدولي (1988)[27]. وتُعنى تلك النظم بمسألتَي التأثير والاعتماد، المشمولتين "بمبدأ اتساق الحقوق والمسؤوليات" الذي تعتمده مبادرة هانغجو، وهو ما يمكن تناوله بمزيد من الدراسة؛

(ب) في السيناريو 3، كنقطة انطلاق، لا تُفرض التزامات خاصة على مشغل المنصة، ولا يُفرَض عليه كذلك أي التزام عام بالإشراف على التفاعلات بين المستخدمين (الفقرة 69 أعلاه)، ويكون مشمولا بالحماية من المسؤولية عن أنشطة معينة للمستخدمين بموجب تشريع "الملاذ الآمن". إلا أن مشغل المنصة يمكن أن يُلزَم بالالتزامات والتأكيدات التي يقدمها فيما يتعلق بالخدمات.

(و) القيود وإنهاء العقد

75- فيما يتعلق بإنهاء العقد، أُشير إلى أن إنهاء العقد ينبغي، من حيث المبدأ، ألا يكون أكثر تعقيدا للمستخدم من إبرامه. ووُجِّه الانتباه إلى وجود قوانين في عدة ولايات قضائية تمنح المستخدمين الحق في إنهاء العقد بين المنصة والمستخدم حينما يمارس مشغل المنصة حقه في تعديل الشروط التعاقدية.

76- وأُشير إلى أنه مثلما يَلزَم العقد أن يتطور مع مرور الوقت، كذلك يكون الحال بالنسبة للخدمات، إلا أن ليس كل تغيير يطرأ على الخدمات ينطوي على إدخال تعديل في الشروط التعاقدية. وعلاوة على ذلك، وبصرف النظر عن أي حق في إنهاء العقد بسبب عدم التوافق نتيجة تغيير في الخدمات، ينبغي أن يكون للمستخدم أيضا الحق في إنهاء العقد في حالة حدوث تغيير جوهري في الخدمة.

77- وفيما يتعلق بالقيود، ما زال هناك مجال، حتى لو لم تكن تسوية المنازعات محط تركيز العمل المستقبلي (الفقرة 74)، لأن يتناول ذلك العمل الشواغل الناشئة عن دور مشغل المنصة بصفته "جهة منفذة"

(25) انظر، على سبيل المثال، قضية *Bolger v. Amazon.com* التي نوقشت في "التصنيف"، الفقرة 149.

(26) انظر التصنيف، الفقرة 140.

(27) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2321, No. 41556. وتنص المادة 8 من الاتفاقية على استثناء عام من مسؤولية المؤجر تجاه المستأجر فيما يتعلق بالمعدات التي يوفرها مورِد طرف ثالث "إلا بقدر ما يتكبده المستأجر من خسارة نتيجة اعتماده على مهارة المؤجر وتقديره، ونتيجة تدخل المؤجر في اختيار المورِّد أو مواصفات المعدات".

(A/CN.9/1258، المرفق، الفقرة 17 (ج)) في فرض قيود على المستخدمين وفي معالجة شكاواهم. وفي هذا الصدد، يمكن أن تُوضع قواعد تفرض ضمانات إجرائية دنيا ومعايير موضوعية للقيود وسبل الانتصاف.

4- التفاعل مع "اللوائح التنظيمية"

78- أيد الخبراء الرأي المعرب عنه في الندوة (الفقرة 25 أعلاه) بشأن التكامل بين التنظيم بموجب القانون العام وتحديث القانون الخاص. وأُقر بأن الإصلاحات القانونية المذكورة في ورقة المناقشة تحت مسمى "النظم الرقابية" لها تبعات على القانون الخاص وتسعى إلى تحقيق مبادئ الإنصاف والشفافية. وذُكر مثال على استمرار سريان لائحة المعاملات بين المنصات والمنشآت التجارية في المملكة المتحدة، التي حوَّلت التزامات مشغلي المنصات إلى حقوق خاصة في رفع الدعاوى[28].

79- وأُعرب عن تأييد واسع لإدراج قاعدة "إعطاء الأولوية"، على غرار تلك التي يعمل الفريق العامل الرابع على وضعها في إطار أعماله الجارية بشأن عقود تقديم البيانات، والتي ستعطي أسبقية للقوانين المتعلقة بمسائل مثل خصوصية البيانات وحمايتها، أو حماية المستهلكين، أو الملكية الفكرية.

رابعا- مسار العمل في المستقبل

80- يشير الاقتراح المشترك المقدم من الإمارات العربية المتحدة وإسبانيا بشأن العمل المستقبلي الممكن على الجوانب القانونية للتجارة الرقمية إلى أن أعمال الأونسيترال في هذا الموضوع "من الأنسب أن تأخذ شكل قانون نموذجي" (A/CN.9/1227، الفقرة 24). وفكرت اللجنة، حين طلبت إلى الأمانة أن تضطلع بأعمال استكشافية تركز على المنصات الرقمية والقانون الخاص، في "إجراء تقييم بشأن استصواب وجدوى وضع نص قانوني منسق، ربما في شكل قانون نموذجي"[29]. وفي ضوء هذه الآراء، وبناء على العمل الاستكشافي الذي اضطلعت به الأمانة، لعل اللجنة تود أن تشرع في إعداد نص قانوني على النحو المبين أدناه.

ألف- مخطط عام لنص قانوني

81- سيستند النص إلى مفهوم المنصة الرقمية باعتبارها خدمة تقدَّم عبر الإنترنت تسهل أشكال التفاعل بين الأشخاص الذين يتفاعلون فيما بينهم باستخدام الخدمة. ومن ثم، ستعمل المنصة الرقمية التي تنشئها وتتعهدها هذه الخدمة بمثابة "منظومة" عبر الإنترنت يتفاعل فيها "مجتمع" من المستخدمين. ويتوافق هذا المفهوم مع مفهوم "المنصات الإلكترونية" كما هو محدد في التصنيف.

82- ويمكن أن يتناول النص على نحو شامل الجوانب المتعلقة بالقانون الخاص للمنصات الرقمية بالتركيز على العقد المبرم بين مشغل المنصة ومستخدم المنصة والذي يقدم مشغل المنصة بموجبه تلك الخدمة عبر الإنترنت للمستخدم (أي "عقد المنصة مع المستخدم"). وتبعا لذلك، سيعتمد النص نموذجا تشغيليا "مركزيا" يتولى فيه شخص محدد إدارة تشغيل المنصة ويتمتع بصلاحية التعاقد.

83- وينبغي أن تولى أولوية لمنصات التجارة الإلكترونية، أي المنصات الرقمية التي تيسر "الأنشطة التجارية" بين المستخدمين (بالمعنى المفهوم لذلك المصطلح في القانون النموذجي بشأن التجارة الالكترونية). وسيتيح هذا النهج للأونسيترال أن تستفيد من العمل المضطلع به في مجال عقود البيع الدولي للبضائع، والأعمال الأحدث عهدا بشأن عقود الأنواع الجديدة من المعاملات في الاقتصاد الرقمي، وتشمل تقديم خدمات

(28) Online Intermediation Services for Business Users (Enforcement) Regulations 2020.

(29) انظر الحاشية 1، الفقرة 266.

الحوسبة السحابية، وتوفير خدمات إدارة الهوية وتوفير الثقة، وتقديم البيانات. وهو يشمل السمات الأساسية للمنصات الرقمية التي طُرحَت في دورة اللجنة عام 2025 وتكرر ذكرها أثناء الأعمال الاستكشافية، وهي: '1' أن المنصات الرقمية تقوم أصلا على أساس تعاقدي، و'2' أن أهمية المنصات الرقمية للتجارة تكمن في توفير البنية التحتية الرقمية التي تتيح للمستخدم أن يجري معاملات مع مجتمع من المستخدمين الآخرين. وتجنبا للشك، سيعمل طابع العلاقة بين المستخدمين على صقل نطاق النص، ولكن تركيز النص سيظل منصبا على العلاقة بين المنصة والمستخدم.

84- وسيرسي النص قواعد بشأن حقوق والتزامات أطراف عقد المنصة والمستخدم. وستسترشد هذه القواعد بمبادئ قانون التجارة الدولية، بعد تكييفها لتتلاءم مع السمات المشتركة للمنصات الرقمية:

(أ) تشمل المبادئ التوجيهية ذات الصلة الالتزام بحسن النية والتعامل المنصف، وبذل العناية الواجبة وتوخي الشفافية فيما يتعلق بتقديم الخدمة الإلكترونية التي تتألف منها المنصة الرقمية، وتلبية التوقعات المعقولة لأطراف العقد. وما برحت هذه المبادئ، التي يمكن اعتبارها متداخلة أو يعزز أحدها الآخر، تُستهدَف بدرجات متفاوتة في القوانين المشترعة في ولايات قضائية مختلفة لتنظيم المنصات الرقمية؛

(ب) تشمل السمات ذات الصلة للمنصات الرقمية ما يلي: '1' الدور الذي يؤديه مشغل المنصة في إدارة التفاعلات بين المستخدمين على المنصة، '2' "تأثير الشبكة" و"تأثير المشاركة" للمنصات الرقمية، اللتين تتشكَّل بهما توقعات المستخدمين من خلال مجتمع المستخدمين والخدمات الإضافية المتعلقة بالتجارة التي تدعمها المنصة (مثل خدمات الحوسبة السحابية، وخدمات تلبية الطلبات، وخدمات الدفع)، و"تأثير التقيد" الذي ينجم عن اعتماد المستخدم على ذلك المجتمع وتلك الخدمات لممارسة أعماله، '3' اعتماد مشغلي المنصات على عقود الإذعان لإرساء العلاقة القانونية بين مشغل المنصة وكل مستخدم، '4' الطابع المستمر لتلك العلاقة، ومن ثم، الحاجة إلى تطوير العقد بمرور الوقت، و'5' اعتماد المنصات الرقمية على البيانات، ومن ثم، أهمية حوكمة البيانات.

85- وستسترشِد هذه القواعد أيضا بمبادئ نصوص الأونسيترال المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، ولا سيما مبدأ الحياد التكنولوجي.

86- وستتناول القواعد المسائل التالية، بالاستفادة من الاقتراحات الملموسة التي طُرحت في الندوة وطوِّرت في فعالية مدريد، على النحو المبين في الفصل الثالث:

(أ) تكوين وتعديل العقد بين المنصة والمستخدم؛

(ب) إدراج قواعد المنصات في العقد وتعديل تلك القواعد؛

(ج) حقوق والتزامات مشغل المنصة والمستخدم فيما يتعلق بعمل المنصة؛

(د) الحقوق في البيانات المتعلقة بأنشطة المستخدم على المنصة؛

(هـ) مسؤولية مشغل المنصة فيما يتعلق بخدمات الأطراف الثالثة المقدمة للمستخدمين على المنصة؛

(و) حقوق والتزامات الأطراف فيما يتعلق بعدم الامتثال لقواعد المنصة، وإنهاء العقد المبرم بين المنصة والمستخدم.

87- وتماشيا مع الاقتراح والمداولات التي دارت داخل اللجنة، ودون مساس بأي قرار يُتخذ بشأن الشكل النهائي للنص، ستُصاغ القواعد على نحو يتيح إدراجها في نص تشريعي. وسيتناول النص أيضا المدى الذي يمكن فيه للأطراف الحياد أو الخروج عن تلك القواعد استنادا إلى مبدأ حرية الأطراف.

باء- الخطوات المقبلة

88- لعل اللجنة تود أن تطلب إلى الأمانة أن تضطلع بأعمال تحضيرية – بالتشاور مع الخبراء وبالتنسيق مع المنظمات المهتمة، بسبل منها عقد اجتماعات أفرقة الخبراء أو الندوات – لوضع نص قانوني استنادا إلى المخطط الوارد أعلاه، وأن تقدم تقريرا إلى اللجنة في دورتها المقبلة، في عام 2027، بهدف أن تتخذ اللجنة في تلك الدورة قرارا بشأن إحالة المشروع إلى فريق عامل.